

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٢٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٤٥٦م^٢، الكائنة بناحية محلة أحمد،

لقرية النجيلة بكم حمادة بمحافظة البحيرة لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى،

بالمجان، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : أرض فضاء داخل الحيز العمرانى بطول ٣٠ م .

الحد القبلى : شارع ثم كتلة سكنية بطول ٣٠ م .

الحد الشرقى : شارع ثم كتلة سكنية بطول ١٥ م .

الحد الغربى : فضاء ثم كتلة سكنية بطول ١٥ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل